

# إعلان

يسر مجلس إدارة بنك الخليج ش.م.ك.ع. دعوة السادة المساهمين الكرام لحضور الاجتماع الخامس والستون للجمعية العامة العادية والاجتماع الثالث والأربعون للجمعية العامة غير العادية المقرر عقدهما في مقر البنك الرئيسي الكائن في الشرق - شارع مبارك الكبير - في تمام الساعة 2:00 من بعد ظهر يوم السبت الموافق 23 مارس 2024 وذلك للنظر في البنود المدرجة في جدول الأعمال أدناه.

يرجى من السادة المساهمين الكرام الراغبين في الحضور - التواصل مع - قسم الأسهم - المقر الرئيسي - على الأرقام التالية: 22082246 - 99509132. لاستلام بطاقات الدعوة والتوكيلات ونسخة عن البيانات المالية للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2023 وجداول الأعمال، خلال أوقات العمل الرسمية. وبناء على تعليمات وزارة التجارة والصناعة، فإن تسليم بطاقات الدعوة باليد لن يتم إلا للمساهم ذاته أو من ينوب عنه بموجب كتاب خطي من المساهم ذاته. وفي حالة كون المساهم شركة، تسلم الدعوة لمندوب الشركة بموجب كتاب رسمي موقع من قبل أحد الأشخاص المخولين بالتوقيع ويختم بختم الشركة.

كما يرجى من السادة المساهمين الكرام الراغبين في المشاركة عبر النظام الإلكتروني - وفق دليل السياسات والإجراءات لنظام الجمعيات العمومية eAGM - الدخول على الموقع الإلكتروني للشركة الكويتية للمقاصة (www.maqasa.com) واتخاذ الإجراءات اللازمة للاشتراك في نظام الجمعيات العامة الإلكترونية تمهيداً للمشاركة والتصويت الإلكتروني على بنود جدول الأعمال.

الجدول الزمني المتعلق بحق حضور الجمعية العامة، واستحقاقات الأسهم الخاص بشأن التوزيعات:	
تاريخ حيازة السهم للحضور	الثلاثاء 05 مارس 2024
تاريخ حق الحضور	الأحد 10 مارس 2024
تاريخ انعقاد الجمعية	السبت 23 مارس 2024
تاريخ حيازة السهم (آخر يوم تداول للأسهم محملاً بالاستحقاقات)	الأربعاء 03 إبريل 2024
تاريخ أول يوم بدون استحقاق	الخميس 04 إبريل 2024
تاريخ الاستحقاق	الاثنين 08 إبريل 2024
تاريخ التوزيع	الخميس 18 إبريل 2024

## جدول أعمال الاجتماع الخامس والستون للجمعية العامة العادية لمساهمي بنك الخليج (ش.م.ك.ع.):

- سماع تقرير مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في 2023/12/31 والمصادقة عليه.
- سماع تقرير مراقبي الحسابات عن السنة المالية المنتهية في 2023/12/31، والمصادقة عليه.
- سماع التقرير الخاص بأية مخالفات رصدتها الجهات الرقابية وأوقعت بشأنها جزاءات على بنك الخليج خلال السنة المالية المنتهية في 2023/12/31.
- مناقشة البيانات المالية عن السنة المالية المنتهية في 2023/12/31 واعتمادها.
- الموافقة على استقطاع نسبة 10% للاحتياطي القانوني بمبلغ إجمالي قدره 7,486,000 د.ك.
- مناقشة توصية مجلس الإدارة بتوزيع أرباح عن السنة المالية المنتهية في 2023/12/31 على الوجه التالي:

- أرباح نقدية بواقع 12% (إثنا عشر بالمائة) أي بواقع 12 فلس (إثنا عشر فلس) لكل سهم، وذلك بعد استبعاد أسهم الخزينة، ويستحق هذه الأرباح النقدية المساهمون المقيدون في سجلات مساهمي البنك في نهاية يوم الاستحقاق المحدد له تاريخ 2024/04/08.
- أسهم منحة مجانية بنسبة 5% (خمس بالمائة) من رأس المال المصدر والمدفوع، وذلك بإصدار 181,071,528 سهماً جديداً توزع كأسهم منحة مجانية على المساهمين المقيدين في سجلات مساهمي البنك كما في نهاية يوم الاستحقاق المحدد له تاريخ 2024/04/08. كل منهم بنسبة ما يملكه (بواقع خمسة أسهم عن كل مائة سهم) وذلك بناء على قرار مجلس الإدارة المؤرخ في 2024/01/24 بزيادة رأس مال البنك المصدر والمدفوع - في حدود رأس المال المصرح به - من مبلغ وقدره 362,143,057.10 د.ك (ثلاثمائة وثمانون واثان وستون مليوناً ومائة وثلاثة وأربعون ألفاً وسبعة وخمسون ديناراً كويتي و100 فلس) إلى مبلغ وقدره 380,250,209.900 د.ك (ثلاثمائة وثمانون مليوناً ومئتان وخمسون ألفاً ومائتان وتسعة وثمانون ديناراً كويتي و900 فلس)، وتغطية قيمة الزيادة الناتجة عن ذلك في رأس المال المصدر والمدفوع والبالغة مبلغ وقدره 18,107,152,800 (ثمانية عشر مليوناً ومائة وسبعة ألفاً ومائة واثان وخمسون ديناراً كويتي و800 فلس) من حساب الأرباح المحتفظ بها كما في 2023/12/31، ومن ثم قيد الزيادة في رأس المال المصدر والمدفوع في السجل التجاري وإتمام إجراءات الشهر بتعديل المادة (4) من عقد التأسيس والمادة (5) من النظام الأساسي للبنك، وتفويض مجلس الإدارة في التصرف بكمسور الأسهم المتبقية بعد التوزيع وكذلك التصرف في أي كمسور الأسهم و/أو كمسور الأرباح والتي قد تكون وزعت بالأعوام المالية السابقة وذلك لصالح ولحساب البنك.

ت. ويتم توزيع الأرباح النقدية، كما يتم إدراج توزيع أسهم المنحة المجانية في سجلات مساهمي البنك بناءً على الجدول الزمني التالي:

يوم حيازة السهم (آخر يوم تداول للسهم محملاً بالاستحقاقات)	03 /04 /2024
أول يوم بدون استحقاق	04 /04 /2024
يوم الاستحقاق	08 /04 /2024
يوم التوزيع	18 /04 /2024

ث. تفويض مجلس الإدارة بتعديل هذا الجدول الزمني في حالة تعذر الإعلان عن تأكيد الجدول الزمني قبل ثمانية أيام عمل على الأقل من تاريخ الاستحقاق.

## دعوة لحضور الاجتماع الخامس والستون للجمعية العامة العادية والاجتماع الثالث والأربعون للجمعية العامة غير العادية لمساهمي بنك الخليج ش.م.ك.ع.

- مناقشة تفويض مجلس الإدارة بتوزيع أرباح نصف سنوية عن السنة المالية التي ستنتهي في 2024/12/31 وبذات المعايير المتبعة في توزيعات الأرباح السنوية وتحديد مقدارها ونسبتها واتخاذ كافة الإجراءات والحصول على كافة الموافقات الأخرى التي تلزم ذلك من الجهات الرقابية أو من غيرها، وتحديد الجدول الزمني لهذا التوزيع متى ارتأى ذلك، على أن يكون هذا التوزيع من أرباح حقيقية ووفقاً للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها، ولا يمس هذا التوزيع رأس المال المدفوع للشركة. وتفويض مجلس الإدارة بتعديل هذا الجدول الزمني في حالة تعذر الإعلان عن تأكيد الجدول الزمني قبل ثمانية أيام عمل على الأقل من تاريخ الاستحقاق.
- مناقشة صرف مكافأة أعضاء مجلس الإدارة (المستقلين وغير المستقلين) والبالغة 295,000 د.ك. (مائتان وخمسة وتسعون ألفاً ديناراً كويتي لا غير) عن السنة المالية المنتهية في 2023/12/31.
- مناقشة تفويض مجلس الإدارة بشراء أو بيع أو التصرف في أسهم البنك بما لا يتجاوز 10% (عشرة في المائة) من إجمالي عدد أسهم البنك، وذلك وفقاً للضوابط والشروط التي ينص عليها القانون واللوائح وقرارات وتعليمات الجهات الرقابية ذات الصلة في هذا الخصوص، وعلى أن يستمر هذا التفويض سارياً لمدة ثمانية عشر شهراً.
- مناقشة تفويض مجلس الإدارة بما يلي: (أ) إصدار سندات بجميع أنواعها (سواءً بصورة مباشرة أو غير مباشرة عبر تأسيس كيانات ذات أغراض خاصة داخل دولة الكويت أو خارجها) بالدينار الكويتي أو أية عملة أجنبية أخرى بناءً على ما يروونه مناسباً، بما في ذلك - على سبيل المثال لا الحصر - إصدار سندات دائمة، في و/أو خارج دولة الكويت، دون تجاوز الحد الأقصى المسموح به قانوناً، أو ما يعادله بالعملة الأجنبية، وذلك وفقاً لجميع التعليمات والتوجيهات و/أو اللوائح المعمول بها لدى بنك الكويت المركزي. (ب) الدخول في أية وثائق صفقات ذات صلة بإصدار السندات (بما في ذلك، حيثما كان مطبقاً، منح الضمانات لدعم إصدار السندات أو تحمل أي التزامات بموجبه). (ج) تحديد نوع تلك السندات المزمع إصدارها وعملتها ومدها وقيمتها الاسمية وسعر الفائدة عليها ومواعيد استحقاق سدادها ووسائل تغطيتها وقواعد عرضها واستهلاكها وجميع شروطها وأحكامها. (د) الحصول على أي من جميع الموافقات اللازمة من الجهات المختصة (سواءً تلك التي تقع داخل دولة الكويت أو خارجها، حسب الحالة). (هـ) الاتفاق على اختيار التحكم كوسيلة لتسوية المنازعات في أية وثائق صفقات فيما يتعلق بإصدار السندات وأية وثائق مساندة لها. ويجوز لمجلس الإدارة تفويض صلاحياته إلى أي طرف آخر، بناءً على ما يراه مناسباً، لتنفيذ كل ما جاء أعلاه أو بعضه.
- مناقشة التصريح بمنح قروض، أو سلف بالحساب الجاري، أو تقديم تسهيلات أو كفالات وخطابات ضمان وكافة المعاملات المصرفية لأعضاء مجلس الإدارة - وفقاً لذات الشروط والقواعد التي يطبقها البنك بالنسبة للغير من عملائه - وذلك وفقاً للمادة 69 من القانون رقم 32 لسنة 1968 في شأن النقد وبنك الكويت المركزي وتنظيم المهنة المصرفية.
- استعراض التعاملات التي تمت مع أطراف ذات صلة خلال السنة المالية المنتهية في 2023/12/31، وتفويض مجلس إدارة البنك في التعامل مع الأطراف ذات الصلة خلال السنة المالية التي تنتهي في 2024/12/31 وحتى تاريخ انعقاد الجمعية العامة السنوية العادية لمساهمي البنك للنظر في جدول الأعمال العادي عن السنة المالية التي تنتهي في 2024/12/31.
- مناقشة إخلاء طرف السادة أعضاء مجلس الإدارة فيما يتعلق بتصرفاتهم القانونية والمالية والإدارية عن السنة المالية المنتهية في 2023/12/31.
- انتخاب أعضاء مجلس إدارة البنك غير المستقلين والمستقلين للدورة القادمة لفترة ثلاث سنوات.
- تعيين أو إعادة تعيين مراقبي حسابات البنك للسنة المالية التي تنتهي في 2024/12/31، وتفويض مجلس الإدارة بتحديد آتباعهما.

### جدول أعمال الاجتماع الثالث والأربعون للجمعية العامة غير العادية لمساهمي بنك الخليج (ش.م.ك.ع.):

#### 1) الموافقة على تعديل المادة (70) من النظام الأساسي كالتالي:

##### النص قبل التعديل:

«يستقطع سنوياً، بقرار يصدر من الجمعية العامة العادية بناءً على اقتراح مجلس الإدارة، نسبة لا تقل عن 10% (عشرة بالمائة) من الأرباح الصافية يخصص للاحتياطي الإجمالي.

ولا يجوز استخدام الاحتياطي الإجمالي إلا في تغطية خسائر الشركة أو لتأمين توزيع أرباح على المساهمين تصل إلى 5% (خمس بالمائة) من رأس المال المدفوع في السنوات التي لا تسمح فيها أرباح الشركة بتوزيع هذه النسبة، وذلك بسبب عدم وجود احتياطي إختياري يسمح بتوزيع هذه النسبة من الأرباح.

ويجب أن يُعاد إلى الاحتياطي الإجمالي ما اقتطع منه عندما تسمح بذلك أرباح السنوات التالية، ما لم يكن هذا الاحتياطي يزيد على نصف رأس المال المصدر.

ويجوز للجمعية العامة وقف هذا الاقتطاع إذا زاد الاحتياطي الإجمالي على نصف رأس مال الشركة المصدر، كما يجوز لها أن تقر استعمال ما زاد على هذا الحد في الوجه التي تراها لصالح الشركة ومساهميها.

ويجوز للجمعية العامة العادية بناءً على اقتراح مجلس الإدارة أن توزع أرباحاً على المساهمين في نهاية السنة المالية، أو بشكل نصف سنوي، كما يجوز بقرار من الجمعية العامة العادية يحدد سنوياً أن تفوض مجلس الإدارة مسبقاً في توزيع الأرباح بشكل نصف سنوي وتحديد الجدول الزمني لهذا التوزيع ويشترط لصحة هذا التوزيع أن يكون من أرباح حقيقية، ووفقاً للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها، وألا يمس هذا التوزيع رأس المال المدفوع للشركة.»

##### النص بعد التعديل:

«يستقطع سنوياً، بقرار يصدر من الجمعية العامة العادية بناءً على اقتراح مجلس الإدارة، نسبة لا تقل عن 10% (عشرة بالمائة) من الأرباح الصافية يخصص للاحتياطي الإجمالي.

ولا يجوز استخدام الاحتياطي الإجمالي إلا في تغطية خسائر الشركة أو لتأمين توزيع أرباح على المساهمين تصل إلى 5% (خمس بالمائة) من رأس المال المدفوع في السنوات التي لا تسمح فيها أرباح الشركة بتوزيع هذه النسبة، وذلك بسبب عدم وجود احتياطي إختياري يسمح بتوزيع هذه النسبة من الأرباح.

ويجب أن يعاد إلى الاحتياطي الإجمالي ما اقتطع منه عندما تسمح بذلك أرباح السنوات التالية، مالم يكن هذا الاحتياطي يزيد على نصف رأس المال المصدر.

ويجوز للجمعية العامة وقف هذا الاقتطاع إذا زاد الاحتياطي الإجمالي على نصف رأس مال الشركة المصدر، كما يجوز لها أن تقر استعمال ما زاد على هذا الحد في الوجه التي تراها لصالح الشركة ومساهميها.

كما يستقطع (1%) تخصص لحساب مؤسسة الكويت للتقدم العلمي من الربح الصافي للشركة.

ويجوز للجمعية العامة العادية بناءً على اقتراح مجلس الإدارة أن توزع أرباحاً على المساهمين في نهاية السنة المالية، أو بشكل نصف سنوي، كما يجوز بقرار من الجمعية العامة العادية يحدد سنوياً أن تفوض مجلس الإدارة مسبقاً في توزيع الأرباح بشكل نصف سنوي وتحديد الجدول الزمني لهذا التوزيع ويشترط لصحة هذا التوزيع أن يكون من أرباح حقيقية، ووفقاً للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها، وألا يمس هذا التوزيع رأس المال المدفوع للشركة.»

وفي حال عدم اكتمال النصاب القانوني لانعقاد أي من اجتماع الجمعية العامة العادية أو غير العادية يؤجل الاجتماع أو الاجتماعين (حسب ما تكون الحالة) لمدة أسبوع ليعقد الاجتماع أو الاجتماعين المؤجلين بتاريخ 30 مارس 2024 بذات المكان المذكور أعلاه في تمام الساعة 2 من بعد الظهر وما بعدها. ويعتبر هذا الإعلان كدعوة للاجتماع أو الاجتماعين المؤجلين دون الحاجة لتوجيه أي دعوة جديدة وذلك وفقاً للمادة (143) من قانون رقم (1) لسنة 2016 بإصدار قانون الشركات.

### رئيس مجلس الإدارة